

مدنية دبي « ترفض دعوى مسن ضد مركز تجميل »



رفض مركز طبي إجراء عملية شد للوجه لمراجع مسن، لاعتبارات طبية تتعلق بعمره، وأصر الأخير على استرداد قيمة العملية المتفق عليها، الذي سدهه وإلزام المركز بتعويض، إلا أن المحكمة المدنية في دبي قضت برفض طلبات المدعي لعدم ثبوت وجود اتفاق ملزم أو إخلال من جانب المركز.

وتفصيلاً، اتفق رجل مع مركز طبي على إجراء عملية تجميل تشمل شد الوجه والرقبة والجفون، مقابل مبلغ 27,230 درهماً، قام بسداده كاملاً، وقبل إجراء العملية، أفاده الطبيب المختص بعدم إمكانية إجراء شد الوجه نظراً لتقدمه في السن، وأن التدخل سيقصر على شد الرقبة والجفون فقط، وهو ما لم يقبله المسن، فقرر العدول عن العملية بالكامل. وعقب ذلك، طالب المراجع باسترداد المبلغ المدفوع، إلا أن المركز رفض إعادة المبلغ، ما دفعه إلى إقامة دعوى مدنية طالب فيها برد المبلغ وتعويض قدره 10 آلاف درهم عن الأضرار المادية والمعنوية، مرفقاً بدعواه مستندات من بينها كشف حساب بنكي، وبعد تعذر التسوية الودية، أُحيل النزاع إلى المحكمة، حيث باشر وكيل الدعوى بوكيل عنه، في حين لم يحضر المدعى عليه على الرغم من إعلانه قانوناً، فاعتبر الحكم حضورياً.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2026.